

XXXXX
(الحاكم)
XXXXX
(الأمين)
دبليو تي برين جيه آر
(الأمين المساعد)

21 مارس 2017

لاكيشا إس هوارد
ص ب 247
كيلفورد - NC27847-0247

بخصوص: شركة مجموعة لاكيشا إس هوارد وستيلر للإدارة 2
قرار الهيئة العليا رقم 17 (يو.أي.) 0295

السيدة هوارد،

نقر باستلام المكتب لمراسلتك بتاريخ 20 مارس 2017. يبدو أنك تحاولين تقديم طعن على قرار الهيئة العليا المشار إليه أعلاه، والذي تم إرساله إليك بالبريد بتاريخ 21 فبراير 2017، غير أننا نود أن نخطرك بأن الطعون على قرارات الهيئة العليا تُرفع إلى المحكمة العليا، وليس إلى مجلس المراجعة ("المجلس") أو قسم الأمن الوظيفي ("القسم"). ووفقاً لنص الفقرة 15-96 (ح) من النظام الأساسي العام لولاية NC، تُرفع الطعون إلى المحكمة العليا من خلال المكتب المختص لكاتب المحكمة العليا مع تقديم نسخة إلى القسم وإلى أي جهة أخرى على النحو الملائم، لذا نعيد إليك رسالتك.

على الرغم من عدم التزام المجلس أو القسم بتقديم المشورة القانونية، أرفقنا بهذه الرسالة كتيباً بعنوان "المراجعة القضائية: الطعن على قرار الهيئة العليا أمام المحكمة العليا". كما أرفقنا أيضاً نسخة من الفقرة 15-96 (ح) من النظام الأساسي العام لولاية NC، بشأن المراجعة القضائية. ونأمل أن يزودك هذا الكتيب وتلك النسخة من الفقرة 15-96 (ح) من النظام الأساسي العام لولاية NC بمعلومات كافية عن كيفية إجراء المراجعة القضائية لقرار الهيئة العليا.

تفضلوا بقبول وافر الاحترام
شارون إيه. جونستون
المحامي

المرفقات

نسخة إلى : شركة مجموعة ستيلر للإدارة 2 (الخطاب فقط)

NCHLA569